بعد الصلاة حتى تجلى الشمس والدعا بعد الصلاة
سنة والا اى وان لم يحضر امام الجمعة معهم
صلوا فرادى ركعتين او اربعا كالخسوف اى كما
يصلى فى خسوف القمر فرادى وان كان معهم امام
وقال الشافعى اذا خسف القمر صلى الامام بالناس
فى المسجد ركعتين وركع فى كل ركعة ركوعين ويجهر
وقال فى المبسوط الصلاة فى خسوف القمر حسنة
وكذا فى الظلمة والريح والفزع اى الخوف **باب**
صلاة الاستسقا وهو طلب السقى له صلاة
لا بجماعة ولا بخطبة وله دعا واستغفار عند
ابى حنيفة وهو رواية عن ابى يوسف وقال محمد
وهو رواية عن ابى يوسف يصلى ركعتين بجماعة
بلا اذان ولا اقامة ويجهر بالقراة والخطبة كصلوة
العيد الا انه ليس فيها تكبيرات ولا قلب رداء مطلقا
سواكان اماما او مقتديا وقالا والشافعى يقلب

الامام

الامام رداه دون القوم وقال مالك يقلب الامام
اذا مضى صدر الخطبة وكذا القوم وصفته ان كان
مربعا بان كان قميصة جعل اعلاه اسفله وان
كان مدورا اى جبة جعل الجانب الايمن على الايسر
والايسر على الايمن ولا حضور دمى وقال
مالك ان خرجوا الا يمنعون وانما يخرجون للاستسقا
ثلاثة ايام **باب** صلاة الخوف والمناسبة بينهما
ظاهرة باعتبار الدليل الثانى هى مشروعة فى
زماننا خلافا لابى يوسف ان اشتد الخوف فرعدو
اوسبع وقف الامام طائفة من الوقت لامن الوقوف
باذاء العدو وصلى بطائفة ركعة واحدة لو كان
مسافرا او كان فى صلاة الفجر وركعتين فى الرباعى
لو كان مقيما ومضت هذه الطائفة التى صلت مع
الامام الى العدو وجاءت تلك الطائفة التى لم
تصل فصلى الامام بهم اى بالطائفة الثانية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)